

## 6079 - حكم المسح على الجوربين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الاخ صالح يسأل عن الجوارب ولبسها ولا سيما في الشتاء فيقول هل ليس جوزين من الجوارب يقومان مقام الخفين وحتى اذا كان احد الجوربين قد تشقق او فيه بعض الخروق وتظهر منه البشرة - 00:00:00

وماذا اذا اصابته نجاسة؟ هل تؤثر على المسح عليك؟ وهل الماء المستعمل في الاستنجاء؟ اذا اصابه اثناء الاستنجاء هل هل يغسل الجوربين ام لا جزاكم الله خيرا لا مانع من مسح الجوربين ولو تعددت ولو لبست عدة جوانب - 00:00:21

اما سترت القدمين اذا لبسهما على طهارة وجب واحد يكفي اذا كان ساترا للقدمين اذا كان صفيفا ساترا القدمين ولبسه على طهارة يوم وليلة بعد الحدث يوم وليلة اذا كان مقينا - 00:00:42

اما اذا كان مسافرا فان لم يمسح ثلاثة ايام بلياليها ولو جمع جوربين او ثلاثة للدفع جعل بعضه فوق بعض ويا ساترة مسح عليها ولو كان بعضها لستر احدها فالباقي تبع - 00:01:01

المهم ان يستر احدها القدم الكعبين يمسح عليهما كما يمشي على الاخفاء من الجلد اما اذا كانت تصل البشرة لا تستر ما ستر البشرة لا يمسح عليه لابد يكون واحد منها ساتر او كلها ساترة - 00:01:17

واذا كان المجلس لا يمسح عليها بل يجب ازالتها ويجب ازالتها حتى تغسل من النجاسة واذا اصابه شيء من مع الاستنجاء قبل ان تزول النجاسة يطهرها يغسلها اما اذا كانت النجاسة قد زالت - 00:01:50

واصابه ماء بعد بعد الظهر يعني استعمله بعد ما زالت النجاسة ماء نظيفة ما يضر اذا كان النجاسة قد زال وظهر المحل اما ان اصابهم الرشاش من الماء الذي تلطخ بالنجاسة فانه من الجسم. وعليه غسل الجورب - 00:02:09 حتى يغسله. نعم - 00:02:30